

# مرصد الحقوق والحريات بتونس

Observatoire des droits et des libertés de Tunis

Observatory of rights and freedoms of Tunis



” مكافحة الإرهاب بين المعالجة الأمنية و إحترام الحقوق والحريات ”

تونس- أفريل 2015

ملخص ندوة " مكافحة الإرهاب بين المعالجة الأمنية و إحترام الحقوق و الحريات " التي نظمها مرصد الحقوق والحريات بتونس بتاريخ 9 أفريل 2015 والتي شارك فيها منظمة هيومن رايتس ووتش وعديد الوجوه الحقوقية كالقاضي مختار اليحيوي.

أمينة القلاي: مديرة مكتب هيومن رايتس ووتش بتونس، كانت بعنوان "قراءة في إيجابيات وسلبيات مشروع قانون الإرهاب"



إيجابيات مشروع قانون الإرهاب:

- الرقابة القضائية على الأعمال الاستثنائية لرجال الأمن كالإختراق والتنصت على المكالمات والمراسلات.
- التنصيص على حقوق ضحايا الجرائم الإرهابية: الإحاطة الطبية والنفسية...

سلبيات مشروع قانون الإرهاب:

- عقوبة الإعدام في الجرائم الإرهابية.
- التمديد في فترة الاحتفاظ على ذمة التحقيق دون الحق في حضور محامي أو زيارة من العائلة أو من منظمات المجتمع المدني.
- خطورة الاحتفاظ بالمتهم على ذمة التحقيق لمدة 5 أيام تُمدد إلى مرتين دون حضور محامي يجعل المتهم عُرضةً للتعذيب خاصة وأن التقارير المتعلقة بالتعذيب في فترة الاحتفاظ تؤكد ذلك.
- التعريف الفضفاض لمفهوم الإرهاب يُؤدي إلى تجريم بعض المظاهرات أو الاحتجاجات الشعبية والتي لا يمكن أن تكون في أي حال من الأحوال جرائم إرهابية.

الرابط: <http://www.odl.tn/?p=1101>

رفيق الغاق: محام وعضو بمرصد الحقوق والحريات بتونس، كانت بعنوان "الرهاب في قانون مكافحة الإرهاب"



- ردود الفعل المتشجعة والمرجعيات الإيديولوجية المتطرفة لا يمكن أن تعالج وضع متطرف فكري.
- مشروع قانون الإرهاب فيه رؤية أمنية فقط ولا يستند على أي دراسة فكرية أو ثقافية أو اجتماعية أو دينية.
- من الخطير اعتبار جرائم حق عام كالاعتداء على شخص داخل طائرة أو فوق سفينة من الجرائم الإرهابية.
- إرهاب القضاء ورجال الأمن بجرائم ليس لها صبغة إرهابية عن طريق الصبغة العنصرية في الإيقاف على المظهر واللباس.
- لم يقع استشارة فُضاء التحقيق في مشروع قانون الإرهاب.
- لا رقابة فعلية من القضاء على باحث البداية إلا بعد انتهاء مدة الاحتفاظ وهو ما يهدد الحقوق والحريات.
- التمديد في فترة الاحتفاظ دون رقابة قضائية أو حضور محامي يُشرع لجريمة الإفلات من العقاب.
- متابعة تقارير التنصت لا تتم من قبل القضاء بل أن باحث الباحث هو من يرفع تقرير في ذلك إن رأى فائدة.
- يجب أن يكون هناك توازن بين حجم الفعل، طرق التتبع و العقوبة المُسندة.

الرابط: <http://www.odl.tn/?p=1082>

مختار اليحياوي: قاضي والرئيس السابق للهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية، كانت بعنوان  
"حماية المعطيات الشخصية في ظل قانون الإرهاب"



- غموض في بعض مفاهيم قانون الإرهاب.
- مشكلة في تحديد محتوى المفاهيم في قانون الإرهاب.
- إمكانية التوسع في مجال التتبع مأهولة.
- في ظل الضغط الإعلامي والظروف الخاصة التي يفرضها الإرهاب يجعل جانبا كاملا من المجتمع مشبوها فيه وليس بعض أفراد فقط.
- أي مواطن يمكن أن يكون ذي شبهة ومظنون فيه حسب مشروع قانون الإرهاب الجديد مما يجعله عرضة للتنصت السمعي والبصري وهو ما ينتهك حقوقه وحياته.
- بعض الآليات في مشروع قانون الإرهاب التي تحد من بعض الحقوق والحريات إذا لم تتم مراقبتها ستكون سلاحا في وجه المجتمع بدل أن تكون سلاحا لحمايته من مخاطر الإرهاب.

الرابط: <http://www.odl.tn/?p=1105>

أنور أولاد علي: محام ورئيس مرصد الحقوق والحريات بتونس، كانت بعنوان "هل نحارب الإرهاب أم نصنعه؟"



- عودة التعذيب الممنهج في السجون ومراكز الإيقاف في تونس بعد الثورة.
- مشاركة عديد الأطراف في جريمة التعذيب الذي يبدأ بعون أمن أو عون حرس وينتهي بقاضي التحقيق الذي يسكوته يساهم في التعذيب.
- القضاء إما عاجز أو متواطئ في قضايا التعذيب؛ فأصي ما يقوم به قاضي التحقيق هو معاينة آثار التعذيب في المحضر دون أن يأذن بالعرض على الطبيب الشرعي وإذا ما تم ذلك فإنه يكون بعد شهرين أو ثلاث أي بعد أن تذهب آثار التعذيب.
- عدة حالات يقع تعذيبها واقتلاع اعترافات منها تحت التعذيب وحال عرضها على القضاء تثبت براءتها.
- خطر تسريب المحاضر التي تخضع لسرية البحث من قبل عدة صحف وعلى النيابة العمومية أن تُحقق في ذلك.
- عندما تُعتقل مجموعة من الأشخاص في قضايا إرهابية يقع تصويرهم ونشر صورهم في وسائل الإعلام وإذا ما عرضوا على القضاء وأطلق سراحهم لا يُنشر ذلك في وسائل الإعلام.
- الممارسات القمعية والتعذيب الممنهج لا تُحارب الإرهاب بل تصنع إرهابيين جدد.
- دعوة إلى وضع اليد في اليد حكومة وشعباً وقضاً وأمنيين لأن لا يُحاسب إلا من تورط فعلاً في قضايا إرهابية وأن لا نظلم أحداً وأن لا نُعاقب عقاباً جماعياً وأن لا نُوقف إيقافات عشوائية وأن لا نُعذب أحداً.

الرابط: <http://www.odl.tn/?p=1114>



أثناء الندوة شهادات حية لكل من عائلة محمد السليمي التي يتم عقابها عقابا جماعيا بسبب شبهة تورط  
إبنها في أعمال إرهابية.



منذ فرار ابنها طارق أواخر 2013 و العائلة تتعرض إلى مدهامات ليلية شبه يومية غير قانونية يصحبها  
تعمد ترويع العائلة ثم اصطحاب أحد أفرادها إلى مركز الأمن لتكرار نفس الأسئلة عن مكان " طارق "  
هذا طبعا مع الإعتداء بالعنف اللفظي و المعنوي على أفراد العائلة. إيقاف الأم 48 ساعة بتكنة العوينة،  
إيقاف الأخ أحمد السليمي في جانفي ثم جوان 2014 بتهمة تمويل الجماعات الإرهابية و رغم إيقافه في  
حالة سراح فتستمر معاناته اليومية مع الفرق الأمنية في الكاف و هو ما أصابه باضطرابات نفسية حادة  
دفعت طبيب المستشفى المحلي إلى طلب عرضه على مستشفى الأمراض العقلية. توجيه نفس التهمة إلى  
الشقيق الآخر وليد السليمي و هو صاحب بطاقة إعاقة ذهنية لم تشفع له في الإيقاف و التعذيب. إقدام  
أطفال العائلة على محاولة انتحار جماعية للتخلص من هذا العذاب حسب وصفهم.

كما عُرضت شهادة لمحمد صابر بن عبد الله، رئيس جمعية رياضية ومدرب دولي للتكواندو، يوم 27  
مارس 2015 و أثناء تواجد رئيس الجمعية رفقة عدد من أعضائها بمطار تونس قرطاج للسفر إلى فرنسا  
 للمشاركة في تربيص ثم التوجه يوم 29 مارس 2015 لبلجيكا للمشاركة في دورة دولية تم منعهم من  
 السفر من قبل أعوان أمن المطار الذين اعتدوا عليهم بالعنف اللفظي والسب والشتم وسب الجلالة دون  
 ذكر السبب ثم خاطب أحد الأعوان طفلا سنه 12 سنة كان سيشارك في الدورة الرياضة بعبارات لا

أخلاقية. عندما استفسر محمد صابر بن عبد الله عن السبب أعلموه أن الجمعية متهمه بتسفير الشباب إلا سوريا وهو ما نفاه رئيس الجمعية وطلب من أعوان الأمن التثبت في الأمر مع السلط المعنية كما أعلمه أنه لا يوجد أي عضو من أعضاء الجمعية سافر إلى سوريا أو إلى أي بؤرة من بؤر التوتر.

مُنع أفراد الجمعية من السفر رغم حصولهم على تأشيرة من السفارة الفرنسية ورغم سفرهم يوم 23 مارس 2015 إلى فرنسا للمشاركة في دورة رياضية وحصولهم على عديد الميداليات في عديد المناسبات والمحافل الرياضية الدولية.

بعد تلك الحادثة تعرض عديد الأطفال الذين يتدربون بالجمعية إلى صدمة جعلتهم يرفضون مواصلة التدريب ومنهم من انقطع عن الدراسة لعدة أيام.



مرصد الحقوق والحريات بتونس

العنوان: عدد 9 الطابق الثالث، مكتب " C13"، شار الحبيب بورقيبة باردو – تونس.

الهاتف: 71.515.270

الجوال: 21.156.156 – 21.153.153

الموقع الرسمي: [www.odl.tn](http://www.odl.tn)

صفحة الفايسبوك: marsadelhoukoug

صفحة التويتر: marsadelhoukoug

القناة على اليوتيوب: marsadelhoukoug

البريد الإلكتروني: odltunisie@gmail.com